

الأربعون الخيرية

محمد خير رمضان يوسف

مقدمة

الحمدُ للهِ الذي بيدهِ الخيرُ كُلُّهُ، والصلوةُ والسلامُ على معلمِ الناسِ الخيرِ، وعلى آلِهِ وأصحابِهِ أهلِ المحبةِ والخيرِ، وبعدَ:

فقد جمعتُ في هذهِ الأربعينَ أحاديثَ من صحيحِ البخاريِّ ومسلمٍ، مما وردَ فيها لفظُ (الخير) تعريفًا وتنكيرًا، ولمْ أزدْ على هذا المصدرِ تصريحًا آخرَ.

وهي مختاراتٌ متنوّعةٌ في موضوعاتٍ شَتَّى، يربطُ بينها ما كان فيها لفظُ (الخير).
وابتغيتُ بذلكَ الخيرَ، ولتكونَ لبنةً فيهِ، من بينِ لبياتٍ يضعُها أهلُ الإسلامِ، من كتابِ اللهِ تعالى، وسنةِ رسولِهِ صَلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ.

ونقلتُ من شروحِ الأحاديثِ تفسيرَ الغريبِ الواردِ فيها، مع تعلقياتٍ وفوائدَ واستنباطاتٍ تفيءُ القارئَ إِنْ شاءَ اللهُ.
واللهِ وليُ التوفيقِ.

محمد خير يوسف

محرم ١٤٣٧ هـ

(١)

خير أهل الأرض

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهمما قال:
 قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية: "أنتم خير أهل الأرض".
 وكنا ألقا وأربعمائة، ولو كنت أبصر اليوم لأريكم مكان الشجرة.

صحيح البخاري (٣٩٢٣) واللفظ له، صحيح مسلم (١٨٥٦).

الشجرة المقصودة هي الشجرة التي بايع الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم تحتها على مناجزة قريش وعدم الفرار من المعركة إذا حدثت الحرب، وكانت بأرض الحديبية، وقد ذكرها ربنا في الآية (١٨) من سورة الفتح: {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ}، وقطعها عمر رضي الله عنه عندما بلغه أن الناس يقصدونها ويصلون عندها.

(٢)

خير القرون

عن عبد الله [بن مسعود] رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:
 "خير الناس قرني، ثم الذين يلوهم، ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته".

صحيح البخاري (٢٥٠٩) واللفظ له، صحيح مسلم (٢٥٣٣).

اتفق العلماء على أن خير القرون قرنة صلى الله عليه وسلم، والمراذ أصحابه.
 "ثم يجيء أقوام...": هذا ذمٌّ لمن يشهدُ ويختلفُ مع شهادته.

ومعنى الحديث، أنه يجمع بين اليمين والشهادة، فتارةً تسبق هذه، وتارةً هذه^(١).

(٣)

نعميم الجنة

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "الْقَابُ قَوْسٌ فِي الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مَا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرِبُ".

صحيح البخاري (٢٦٤٠).

قَابُ الرَّجُلِ: قَرْبٌ. وَقَابُ قَوْسٍ: كَنَاءٌ عَنِ الْقَرْبِ^(٢).

ويعني: خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا^(٣).

(٤)

الجنة والنار

عن أنسٍ بن مالكٍ قال: صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ رَقَيَ المَنْبِرَ، فَأَشَارَ بِيَدِيهِ قِبَلَ قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ قَالَ: "لَقَدْ رَأَيْتُ الْآنَ، مَنْدُ صَلَّيْتُ لَكُمُ الصَّلَاةَ، الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، مُثَلَّتَيْنِ فِي قِبْلَةِ هَذَا الْجَدَارِ، فَلِمَ أَرَ كَالِيُومْ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ". ثَلَاثًا.

صحيح البخاري (٧١٦) والله لفظ له، صحيح مسلم (٢٣٥٩). ويأتي الحديث مطولاً.

(١) ينظر شرح النووي على صحيح مسلم ١٦/٨٥.

(٢) لسان العرب، باب قوب.

(٣) فتح الباري ٦/١٤.

مُثَلَّتَيْنِ: مُصَوَّرَتَيْنِ، أَوْ مَثَاهِمَاً^(٤).

(٥)

الاستخارة

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهمما قال:
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الأمور كما يعلمنا السورة من القرآن، يقول:

"إذا هم أحذكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل: اللهم إني أستخلك
بعلمك، وأستقدرلك بقدرتك، وأسألتك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم
ولا أعلم، وأنت علام الغيوب. اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني
ومعاشي وعاقبة أمري، أو قال: عاجل أمري وآجله، فاقدره لي، ويسره لي، ثم بارك لي
فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي، في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، أو قال: في
عاجل أمري وآجله، فاصرفة عني، واصرفي عنه، وقدر لي الخير حيث كان، ثم أرضني
به".

قال: "ويسمى حاجته".

صحيح البخاري (١١٠٩).

أستخلك بعلمك: أي: أطلب خيرك مستعيناً بعلمك.
وأستقدرلك: أي: أطلب منك أن تجعل لي قدرةً عليه^(٥).

(٤) النهاية في غريب الحديث ٢٩٥/٤.

(٥) ينظر تحفة الأحوذى ٤٨٣/٢.

(٦)

الهداية

عن سهل بن سعد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه:

"لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً، خير لك من أن يكون لك حمر النعم".

جزء من حديث رواه البخاري في صحيحه (٣٤٩٨)، ومسلم كذلك (٢٤٠٦)، ولفظهما سواء.

حمر النعم: هي الإبل الحمر، وهي نفس أموال العرب، يضربون بها المثل في نفاسة الشيء، وأنه ليس هناك أعظم منه^(٦).

(٧)

خير الناس

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: جاء أعرابياً إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، أي الناس خير؟ قال: "رجلٌ جاهد نفسه وماليه، ورجلٌ في شعبٍ من الشعاب يعبد ربّه، ويذبح الناس من شره".

صحيح البخاري (٦١٢٩) واللفظ له، صحيح مسلم (١٨٨٨).

(٦) شرح النووي على صحيح مسلم ١٥/١٧٨.

قالَ الإمامُ النوويُّ رحْمَةُ اللهُ تَعَالَى: فيه دليلٌ مِنْ قَالَ بِتفضيلِ العزلةِ عَلَى الْاِخْتلاطِ، وَفِي ذَلِكَ خَلَافٌ مشهورٌ، فَمذهبُ الشافعِيِّ وَأَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْاِخْتلاطَ أَفْضَلُ، بِشَرْطِ رجاءِ السَّلَامَةِ مِنَ الْفَتْنَ، وَمذهبُ طَوَافَ أَنَّ الْاعْتِزَالَ أَفْضَلُ، وَأَجَابَ الجَمَهُورُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِأَنَّهُ مُحْمُولٌ عَلَى الْاعْتِزَالِ فِي زَمِنِ الْفَتْنِ وَالْحَرُوبِ، أَوْ هُوَ فِيمَنْ لَا يَسْلُمُ النَّاسُ مِنْهُ، وَلَا يَصِيرُ عَلَيْهِمْ، أَوْ نَحْنُ ذَلِكَ مِنَ الْخَصُوصَ.

وَقَدْ كَانَتِ الْأَنْبِيَاءُ صَلَواتُ اللهُ وَسَلَامَةُ عَلَيْهِمْ، وَجَمَاهِيرُ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ وَالْعُلَمَاءِ وَالزَّهَادِ مُخْتَلِطِينَ، فَيَحْصُلُونَ مِنْافَعَ الْاِخْتلاطِ، كَشَهُودِ الْجَمَعَةِ وَالْجَمَاعَةِ وَالْجَنَائِزِ، وَعِيَادَةِ الْمَرْضَى، وَحِلْقَى الْذِكْرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَأَمَّا الشِّعْبُ، فَهُوَ مَا انْفَرَجَ بَيْنَ جَبَلَيْنِ، وَلَيْسَ الْمَرْأَةُ نَفْسُ الشِّعْبِ خَصْوَصًا، بَلْ الْمَرْأَةُ الْانْفَرَادُ وَالْاعْتِزَالُ، وَذَكْرُ الشِّعْبِ مَثَلًاً؛ لِأَنَّهُ خَالٍ عَنِ النَّاسِ غَالِبًاً^(٧).

(٨)

الجهاد

عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الْغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةُ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا".

صَحِيحُ البَخَارِيِّ (٢٦٣٩)، صَحِيحُ مُسْلِمٍ (١٨٨١، ١٨٨٣)، وَاللَّفْظُ لِلْأَوَّلِ.

الْغَدْوَةُ: السَّيْرُ أَوَّلَ النَّهَارِ إِلَى الزَّوَالِ، وَالرَّوْحَةُ: السَّيْرُ مِنَ الزَّوَالِ إِلَى آخِرِ النَّهَارِ.
وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنْ فَضْلَ الْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَثَوَابُهُمَا، خَيْرٌ مِنْ نَعِيمِ الدُّنْيَا كُلِّهَا لَوْ مَلَكَهَا إِنْسَانٌ وَتَصَوَّرَ تَنْعِمَةً بِهَا كُلِّهَا؛ لِأَنَّهُ زَائِلٌ، وَنَعِيمُ الْآخِرَةِ باقٍ^(٨).

(٧) شَرْحُ النَّوْوَيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ ١٣/٣٤.

(٨) يَنْظَرُ شَرْحُ النَّوْوَيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ ١٣/٢٦.

(٩)

الشهيد

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما من عبد يموت، له عند الله خير، يسره أن يرجع إلى الدنيا وأن له الدنيا وما فيها، إلّا شهيد، لِمَا يرَى مِنْ فضْلِ الشَّهادَةِ، فَإِنَّهُ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى".

صحيح البخاري (٢٦٤٢)، صحيح مسلم (١٨٧٧)، واللفظ للأول.

هذا لما يرى من فضل الشهادة.
قال ابن بطال رحمه الله: ليس في أعمال البر ما تبدّل فيه النفس غير الجهاد، فلذلك عظم فيه الثواب^(٩).

(١٠)

التزكية

عن خارجة بن زيد بن ثابت، أن أم العلاء - امرأة من الأنصار بايعت النبي صلى الله عليه وسلم :-

أنه اقتسم المهاجرون قرعة، فطار لنا عثمان بن مظعون، فأنزلناه في أبياتنا، فوجع وجعه الذي ثُوِّيَ فيه، فلما توفي وُعِسِّلَ وُكِفِنَ في أثوابه، دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: رحمة الله عليك يا أبا السائب، فشهادتي عليك: لقد أكرمت الله.

فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "وما يُدريك أن الله أكرمه؟"

فقلت: بأبي أنت يا رسول الله، فمن يكرمه الله؟

(٩) فتح الباري .٣٢/٦

فقال: "أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَاللَّهِ مَا أَدْرِي، وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ، مَا يُفْعَلُ بِي".

قالت: فوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا.

(صحيح البخاري ١١٨٦).

طَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ: أَيْ: حَصَلَ فِي نَصِيبِنَا مِنَ الْمَهَاجِرِينَ.
وَطَيْرُ كُلِّ إِنْسَانٍ نَصِيبِهِ.

وكات وفاة ابن مظعون رضي الله عنه سنة ثلاث للهجرة. وكان من الأغنياء^(١٠).

(١١)

خير الآخرة

عن أنسٍ رضي الله عنه:
خرج النبي صلى الله عليه وسلم في غداة باردة، والهاجرون والأنصار يحفرون الخندق، فقال:
"اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ فاغفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ"
 فأجابوا:

نَحُنُّ الَّذِينَ بَاعُوا مُحَمَّداً عَلَى الْجَهَادِ مَا بَقِيَنَا أَبْدَا

صحيح البخاري (٦٧٧٥) واللفظ له، صحيح مسلم (١٨٠٥).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: وفيه أن في إنشاد الشعر تنشيطاً في العمل، وبذلك جرت عادتهم في الحرب، وأكثر ما يستعملون في ذلك الرجز^(١١).

(١٠) ينظر فتح الباري ٩/٣١١، ١٢/٤١١.

(١١) فتح الباري ٧/٣٩٥.

(١٢)

أبواب الجنة

عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أنفق زوجين من شيء من الأشياء في سبيل الله، دُعِيَ من أبواب - يعني الجنة - : يا عبد الله، هذا خير".

فمن كان من أهل الصلاة دُعِيَ من باب الصلاة، ومن كان من أهل الجهاد دُعِيَ من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصدقة دُعِيَ من باب الصدقة، ومن كان من أهل الصيام دُعِيَ من باب الصيام وباب الريان".

فقال أبو بكر: ما على هذا الذي يُدعى من تلك الأبواب من ضرورة. وقال: هل يُدعى منها كلها أحد يا رسول الله؟ قال: "نعم، وأرجو أن تكون منهم يا أبا بكر".

صحيح البخاري (٣٤٦٦)، صحيح مسلم (١٠٢٧)، واللفظ للبخاري.

المراد بالزوجين: إنفاقُ شيئين من أيّ صنفٍ من أصنافِ المالِ من نوعٍ واحدٍ. هذا خير: ليس اسم التفضيل، بل المعنى: هذا خيرٌ من الخيرات، والتنوين فيه للتعظيم. وفائدةه: زيادةُ ترغيبِ السامِع في طلبِ الدخول من ذلك الباب. وقولُ أبي بكرٍ رضي الله عنه: "ما على هذا الذي يُدعى من تلك الأبوابِ من ضرورة"، (ما هنا نافية، و(من) زائدة، يعني: لا ضرورة على من دُعِيَ من بابٍ واحدٍ من تلك الأبواب إِنْ لم يُدعَ من سائرها؛ لحصولِ المقصود، وهو دخولُ الجنة. وهذا نوعٌ تمهدٌ لسؤالِ التالي).

ومعنى الحديث: أن كلَّ عاملٍ يُدعى من بابِ ذلك العمل.

وفي الحديث إشعارٌ بقلةِ من يُدعى من تلك الأبوابِ كلّها.

وفيه إشارةٌ إلى أنَّ المراد ما يُطَوَّعُ به من الأعمالِ المذكورة، لا واجبًا؛ لكثرَةِ مَن يجتمعُ له العملُ بالواجباتِ كلّها، بخلافِ التطوعات، فقلَّ مَن يجتمعُ له العملُ بجميعِ أنواعِ التطوعات.

ثمَّ مَن يجتمعُ لِهِ ذَلِكَ إِنَّمَا يُدْعَى مِنْ جَمِيعِ الْأَبْوَابِ عَلَى سَبِيلِ التَّكْرِيمِ لَهُ، وَإِلَّا فَدُخُولُهُ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ بَابِ وَاحِدٍ، وَلَعِلَّهُ بَابُ الْعَمَلِ الَّذِي يَكُونُ أَغْلَبُ عَلَيْهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.^(١٢)

(١٣)

مناديل سعد

عن البراء [بن عازب] رضي الله عنه قال: أَهْدَيْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةً حَرِيرًا، فَجَعَلَ أَصْحَابَهُ يَسْتُوْهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا، فَقَالَ:

"أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لَمْنَادِيلُ سَعْدٍ بْنِ مُعاذٍ خَيْرٌ مِنْهَا وَأَلَيْنَ".

صحيح البخاري (٣٥٩١)، وصحيف مسلم من حديث أنس (٢٤٦٩).

خَصَّ الْمَنَادِيلَ بِالذِّكْرِ لِكُونِهَا تُمْتَهَنَ، فَيَكُونُ مَا فَوْقَهَا أَعْلَى مِنْهَا بِطَرِيقِ الْأَوْلَى.^(١٣)

(١٤)

الطعام والسلام

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهمما: أَنْ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: "تُطِعِّمُ الظَّعَامَ، وَتَقُرَأُ السَّلَامَ، عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرَفْ".

صحيف البخاري (١٢)، صحيح مسلم (٣٩). ولفظهما سواء.

(١٢) باختصار من فتح الباري ٤/١١٢، ٧/٢٨.

(١٣) فتح الباري ١٠/٢٩١.

فيه الحُثُّ على إطعام الطعام والجود.
وإفشاءُ السلام سببٌ للتحابِب والتوادد. فالقصدُ من مشروعِيَّته تحصيلُ الألفةِ بين المسلمين^(١٤).

(١٥)

خير المسلمين

عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال:
إن رجلاً سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيُّ المسلمين خير؟
قال: "من سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لسانِه ويدِه".

صحيح البخاري (٦١١٩)، صحيح مسلم (٤٠) واللهُ أَعْلَمُ.

معناهُ مَنْ لَمْ يَؤْذِ مُسْلِمًا بِقُولٍ وَلَا فَعْلًا. وَخَصَّ الْيَدَ بِالذِّكْرِ لِأَنَّ مُعْظَمَ الْأَفْعَالِ بِهَا^(١٥).

(١٦)

الحياة

عن عمرانَ بنِ حصينٍ قال: قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
"الْحَيَاةُ خَيْرٌ كُلُّهُ".

صحيح مسلم (٣٧).

(١٤) ينظر تحفة الأحوذى ٣٨٣/٧، شرح النووي على صحيح مسلم ٢/١٠.

(١٥) ينظر شرح النووي على صحيح مسلم ٢/١٠.

قال الحافظ ابن حجر في كلام نفيس: وأمّا كونه خيراً كلّه، ولا يأتي إلا بخير، فأشكل حمله على العموم؛ لأنّه قد يصدُّ صاحبَه عن مواجهةٍ من يرتكبُ المنكرات، ويحمله على الإخلال بعضِ الحقوق؟

والجواب: أن المراد بالحياة في هذه الأحاديث ما يكون شرعاً، والحياة الذي يتشارَّأ عنه الإخلال بالحقوق ليس حياةً شرعاً، بل هو عجزٌ ومهانة، وإنما يُطلقُ عليه حياة، لمشابهته للحياة الشرعية. وهو خلقٌ يَعْتَدُ على تركِ القبيح^(١٦).

قلت: الذي يعنيه ابن حجر رحمه الله، هو ما يفرق علماء النفس في عصرنا بين الحياة والخجل، فالحياة محمود، والخجل مرض، أو قد يكون مرضًا؛ لأنّه قد يكُفُّ صاحبَه عن واجباته.

قال الحافظ: ويحتمل أن يكون أشير إلى أن من كان الحياة من خلقه، وأن الخير يكون فيه أغلب، فيضمحل ما لعله يقع منه مما ذُكر، في جنب ما يحصل له بالحياة من الخير، أو لكونه إذا صار عادةً وتخلق به صاحبه، يكون سبباً لجلب الخير إليه، فيكون منه الخير بالذات والسبب.

وفي كلام مفيدٍ أيضاً نقلَ كلام أبي العباس القرطبي رحمه الله قوله: الحياة المكتسبُ هو الذي جعله الشارع من الإيمان، وهو المكلفُ به دون الغريزية، غير أن من كان فيه غريزةً منه فإنها تُعينه على المكتسب، وقد يتطبع بالمكتسب حتى يصير غريزاً. قال: وكان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد جَمِعَ له النوعان، فكان في الغريزية أشدَّ حياءً من العذراء في خدرها، وكان في الحياة المكتسبِ في الذروة العلية صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١٧).

(١٦) فتح الباري ٥٢٢/١٠.

(١٧) المصدر السابق.

(١٧)

الرفق

عن جرير بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من يُحِرِّم الرِّفْقَ يُحِرِّم الْخَيْرَ".

صحيح مسلم (٢٥٩٢).

فيه فضل الرفق، والتحث على التخلق، وذم العنف، والرفق سبب كل خير.
وقال القاضي [عياض]: معناه: يتاتي به من الأغراض، ويسهل من المطالب، ما لا يتاتي
بغيه (١٨).

(١٨)

أفعال البر

عن حكيم بن حزام قال:
قلت: يا رسول الله، أشياء كنت أفعلها في الجاهلية؟
قال هشام [بن عروة]: يعني أتبزر بها.
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أسلمت على ما أسلفت لك من الخير".
قلت: فوالله لا أدع شيئاً صنعته في الجاهلية إلا فعلت في الإسلام مثله.

صحيح البخاري (٢١٠٧)، صحيح مسلم (١٢٣) واللفظ له.

التبرز: فعل البر، وهو الطاعة.

(١٨) شرح النووي على صحيح مسلم ١٤٥/١٦.

وقد ذهب ابن بطال وغيره من المحققين، إلى أن الحديث على ظاهره، وأنه إذا أسلم الكافر ومات على الإسلام، يُثاب على ما فعله من الخير في حال الكفر... والله تعالى أن يتفضل على عباده بما يشاء، لا اعتراض لأحدٍ عليه^(١٩).

قال الإمام النووي رحمه الله: وأما قول الفقهاء: لا يصح من الكافر عبادة، ولو أسلم لم يعتد بها، فمرادهم أنه لا يعتد له بها في أحكام الدنيا، وليس فيه تعرُّض لثواب الآخرة. فإن أقدم قائل على التصريح بأنه إذا أسلم لا يُثاب عليها في الآخرة، رد قوله بهذه السنة الصحيحة. وقد يُعتد ببعض أفعال الكفار في أحكام الدنيا...^(٢٠).

(١٩)

الناس معادن

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "تجدون الناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فَقُهوا، وتجدون خيراً الناس في هذا الشأن أشدّهم له كراهيّة، وتجدون شرّ الناس ذا الوجهين، الذي يأتي هؤلاء بوجه، ويأتي هؤلاء بوجه".

صحيح البخاري (٤٣٠)، صحيح مسلم (٢٥٢٦)، واللفظ للأول.

"ويجدون خيراً الناس في هذا الشأن" أي: في الولاية والإمرة. وقوله: "أشدّهم له كراهيّة": أي أن الدخول في عهدة الإمارة مكرور، من جهة تحمل المشقة فيه، وإنما تشتدُّ الكراهيّة له من يتَّصفُ بالعقل والدين، لما فيه من صعوبة العمل بالعدل،

(١٩) ينظر شرح النووي على صحيح مسلم ٢/١٤٠.

(٢٠) المصدر السابق ٢/١٤٢.

وَحَمِلَ النَّاسٌ عَلَى رُفْعِ الظُّلْمِ، وَمَا يَتَرَبَّ عَلَيْهِ مِنْ مَطَالِبِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْقَائِمِ بِهِ مِنْ حَقُوقِهِ وَحَقُوقِ عَبَادِهِ. وَلَا يَخْفَى خَيْرِيَّةُ مَنْ حَافَ مَقَامَ رَبِّهِ^(٢١).

"وَبَجُودُنَّ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ.." قَالَ الْقَرْطَبِيُّ: إِنَّمَا كَانَ ذُو الْوَجْهَيْنِ شَرَّ النَّاسِ؛ لِأَنَّ حَالَهُ حَالُ الْمَنَافِقِ، إِذْ هُوَ مُتَمَلِّقٌ بِالْبَاطِلِ وَبِالْكَذْبِ، مُدْخَلٌ لِلْفَسَادِ بَيْنَ النَّاسِ"^(٢٢).

(٢٠)

الْخَيْرُ أَوْلَى وَلُو حَلْفٍ

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنِّي وَاللَّهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الذِّي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّتُهَا".

جزءٌ من حديثٍ رواه البخاريُّ في صحيحه (٢٩٦٤)، ومسلم كذلك (١٦٤٩).

معنى "تحللتها": فعلتُ ما ينقض المنهي إلى الإذن، فيصير حلالاً. وإنما يحصل ذلك بالكفاراة^(٢٣).

(٢١)

الْخَيْرُ وَالشَّرُّ

عَنْ حَذِيفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ:

(٢١) فتح الباري .٤٧٥/١٠.

(٢٢) المصدر السابق .١٤٤/٦.

(٢٣) فتح الباري .٦١١/١١.

كان الناس يسألونَ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ، وَكَنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مُخَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ:

يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرِّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٌّ؟
قَالَ: "نَعَمْ".

قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟
قَالَ: "نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ".

قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟
قَالَ: "قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدِيبِي، تَعْرِفُهُمْ وَتُنَكِّرُهُمْ".

قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٌّ؟

قَالَ: "نَعَمْ، دُعَاءُ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَدْفُوهُ فِيهَا".
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، صِفْهُمْ لَنَا.

قَالَ: "هُمْ مِنْ جِلَدِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَسْنَاتِنَا".
قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرِكَنِي ذَلِكَ؟

قَالَ: "تَلَرِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ".
قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟

قَالَ: "فَاعْتَزِلْ تَلِكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْضَ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ".

صحيح البخاري (٣٤١١) واللفظ له، صحيح مسلم (١٨٤٧).

الدخن: كدورة إلى سواد. قالوا: المراد هنا أن لا تصفق القلوب بعضها لبعض، ولا يزول خبثها، ولا ترجع إلى ما كانت عليه من الصفاء

قال القاضي عياض: قيل: المراد بالخير بعد الشر أيام عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه.
قوله بعده: "تعرف منهم وتنكر": المراد الأمر بعد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه.
قوله صلى الله عليه وسلم: "ويهتدون بغير هديي" الهدي: الهيئة والسيرة والطريقة.

قوله صلى الله عليه وسلم: "دُعَاءٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمِ، مِنْ أَجَابُوهُ إِلَيْهَا قَدْفُوهُ فِيهَا" قال العلماء: هؤلاء من كان من الأمراء يدعوا إلى بدعة أو ضلال، كالخوارج والقراططة. وفي حديث حذيفة هذا: لزوم جماعة المسلمين وإمامهم، ووجوب طاعته وإن فسق وعمل المعاصي، من أخذ الأموال وغير ذلك، فتجب طاعته في غير معصية. وفيه معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي هذه الأمور التي أخبر بها، وقد وقعت كلها^(٢٤).

(٢٢)

التصدق بالثلث

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني من وجع اشتداد بي زمان حجّة الوداع، فقلت: بلغ بي ما ترى، وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنة لي، أفاتصدق بشلي ما لي؟ قال: "لا".

قلت: بالشّطر؟

قال: "لا".

قلت: الثلث؟

قال: "الثلث كثير، أن تدع ورثتك أغنياء، خير من أن تذرهم عالة يتکفرون الناس، ولن تُنفق نفقة تتبعي بها وجه الله، إلا أجرت عليها، حتى ما تجعل في أمرائك".

صحيح البخاري (٥٣٤٤)، صحيح مسلم (١٦٢٨)، واللفظ للأول.

يتکفرون: يسألون الناس في أکفهم.

(٢٤) شرح النووي على صحيح مسلم ١٢/٢٣٦ مع شيء من الاختصار.

قال الإمام النووي: في هذا الحديث مراعاة العدل بين الورثة والوصية، قال أصحابنا [الشافعية] وغيرهم من العلماء: إن كانت الورثة أعنياء استحب أن يوصي بالثلث تبرعاً، وإن كانوا فقراء استحب أن ينقص من الثلث.

وفيه حث على صلة الأرحام، والإحسان إلى الأقارب، والشفقة على الورثة، وأن صلة القريب الأقرب والإحسان إليه أفضل من الأبعد.

وفيه استحباب الإنفاق في وجوه الخير.

وفيه أن الأعمال بالنيات، وأنه إنما يثاب على عمله بنبيته.

وفيه أن الإنفاق على العيال يثاب عليه إذا قصد به وجه الله تعالى.

وفيه أن المباح إذا قصد به وجه الله تعالى صار طاعة، ويُثاب عليه^(٢٥).

(٢٣)

خير اليدين

عن حكيم بن حزام رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اليد العليا خير من اليد السفلية، وابدأ من تَعْوُل، وخُيُر الصدقة عن ظهر غنى، ومن يَسْتَعْفِفْ يُعْفَهُ الله، ومن يَسْتَغْنِ يُغْنِه الله".

صحيح البخاري (١٣٦١) واللفظ له، صحيح مسلم (١٠٣٤).

اليد العليا هي المنفعة، والسفلى هي السائلة.

والمراد بالعلو علو الفضل والحمد ونيل التواب.

ومن يستعفف: أي يمتنع عن السؤال.

يعفه الله: أي أنه يجازيه على استعفافه بصيانة وجهه، ودفع فاقته.

ومن يستغن: أي بالله عمن سواه.

(٢٥) مختصر من شرح النووي على صحيح مسلم .٧٧/١١

يُغنه: أي يعطيه ما يستغني به عن السؤال، ويخلق في قلبه الغنى، فإن الغنى غنى النفس. وفي الحديث الحث على الإنفاق في وجوه الطاعات، والحضور على الاستغاثة عن الناس، والتعفف عن سؤاهم بالصبر والتوكيل على الله، وانتظار ما يرزقه الله^(٢٦).

(٢٤)

المفاضلة بين الغني والفقير

عن سهل [بن سعد الساعدي] قال: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟" قَالُوا: حَرَيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحُ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ. قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: "مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟" قَالُوا: حَرَيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحُ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْتَمَعَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "هَذَا خَيْرٌ مِنْ مَلِءِ الْأَرْضِ مِثْلِ هَذَا".

صحيح البخاري (٤٨٠٣).

أي: هذا الفقير خير من ملء الأرض مثل هذا الغني.
قال الحافظ ابن حجر: أطيق تفضيل الفقير المذكور على الغني المذكور، ولا يلزم من ذلك تفضيل كلي غني على كلي فقير^(٢٧).

(٢٦) مستفاد من شرح النووي على صحيح مسلم ١٢٤/٧، ١٢٥، وفتح الباري ١١/٣٠٤.

(٢٧) فتح الباري ٩/١٣٦.

(٢٥)

الصبر خير من المال

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أنَّ ناساً من الأنصار سأله رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأعطاهُمْ، ثم سألهُ فأعطاهُمْ حتى إذا نَفَدَ مَا عندهُ قال: "ما يكُنْ عندِي مِنْ خَيْرٍ فلن أَذْخِرُهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْنِيهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِيهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَصْبِرْ يُصْبِرُهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءِ خَيْرٍ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبَرِ".

صحيف البخاري (١٤٠٠)، صحيح مسلم (١٠٥٣)، واللفظ له.

سبق شرح بعض ألفاظ الحديث، وذكر فوائد له. ومن يتصرَّ: أي يعاجز نفسه على ترك السؤال، ويصبر إلى أن يحصل له الرزق. وقوله "يصْبِرُهُ اللَّهُ" أي: فإنه يقويه، ويعينه من نفسه حتى تنقاد له ويندعن لتحمل الشدة، فعند ذلك يكون الله معه، فيُظفر به بطلوبه. وإنما جعل الصبر خيراً للعطاء؛ لأنَّه حبس النفس عن فعل ما تحبه، وإلزامها بفعل ما تكره في العاجل، مما لو فعله أو تركه لتأدى به في الآجل^(٢٨).

(٢٦)

العمل خير من المذلة

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "والذي نَفْسِي بيده، لأنْ يأخذ أحدكم حبله، فيحتَطِبْ على ظهره، خيرٌ له مِنْ أَنْ يائِي رجلاً فَيَسْأَلُهُ، أَعْطَاهُ أوْ مَنَعَهُ".

(٢٨) باختصار من فتح الباري ١١ / ٤٣٠ .

صحيح البخاري (١٤٠١).

يُحْتَطِبْ: يَجْمَعُ الْحَطَبْ.
عَلَى ظَهَرِهِ: أَيْ حَامِلًاً عَلَى ظَهَرِهِ فَيَتَصَدَّقُ مِنْهُ وَيَسْتَغْنِي بِهِ.
"خَيْرٌ": أَيْ: مَا يَلْحِقُهُ مِنْ مَشَقَّةِ الْغَدُوِّ، وَالْاحْتَطَابِ، ثُمَّ التَّصْدُقِ، وَالْاسْتَغْنَاءِ بِهِ، خَيْرٌ مِنْ
ذُلِّ السُّؤَالِ^(٢٩).

(٢٧)

الصدقة وما يقوم مقامها

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
"عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صِدْقَةٌ".
قَيلَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ؟
قَالَ: "يَعْتَمِلُ بِيَدِيهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ".
قَالَ: قَيلَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟
قَالَ: "يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ".
قَالَ: قَيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟
قَالَ: "يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوِ الْخَيْرِ".
قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعُلْ؟
قَالَ: "يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صِدْقَةٌ".

صحيح مسلم (١٠٠٨).

(٢٩) تحفة الأحوذى ٣/٢٨٨، مع شيء من التصرف.

نقل السيوطي عن الإمام النووي قول العلماء: المراد صدقة ندب وترغيب، لا إيجاب وإلزام^(٣٠).

والملهوف عند أهل اللغة يطلق على المتحسين، وعلى المضطرب، وعلى المظلوم.
"أُمسِكُ عن الشَّرِّ فِي نَحْنَا صِدْقَةٌ": معناه صدقة على نفسه، كما في غير هذه الرواية. والمراد أنه إذا أمسك عن الشر لله تعالى، كان له أجر على ذلك، كما أن للمتصدق بالمال أجرًا^(٣١).

(٢٨)

الخير لا يأتي بالشر

عن أبي سعيد الحذري، أن رجلاً سأله:
أو يأتي الخير بالشر يا رسول الله؟
فقال: "إنه لا يأتي الخير بالشر".

وبطريق أخرى قوله عليه الصلاة والسلام: "لا يأتي الخير إلا بالخير" ثلثاً.

جزء من حديثٍ مع اختصار الخبر، رواه الشیخان، البخاري (١٣٩٦)، ومسلم (١٠٥٢)،
واللفظ للأخير.

قال الحافظ ابن حجر وهو يربط الحديث بما قبله: يؤخذ منه أن الرزق ولو كثر فهو من جملة
الخير، إنما يعرض له الشر بعارض البخل به عمن يستحقه، والإسراف في إنفاقه فيما لم
يشرع، وأن كل شيء قضى الله أن يكون خيراً فلا يكون شرراً، وبالعكس، ولكن يخشى على
من رزقَ الخير أن يعرض له في تصرفه فيه ما يجلب له الشر^(٣٢).

(٣٠) شرح السيوطي لسنن النسائي ٦٤/٥.

(٣١) شرح النووي على صحيح مسلم ٨١/٣ باختصار.

(٣٢) فتح الباري ٢٤٦/١١.

(٢٩)

الثناء على العمل الحسن

عن أبي ذر قال:

قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمد الناس عليه؟

قال: "تلك عاجل بشرى المؤمن".

صحيح مسلم (٢٦٤٢).

أورد فيه الإمام النووي قول العلماء: معناه: هذه البشرى المعجلة له بالخير، وهي دليل على رضاء الله تعالى عنه ومحبته له فيحبه إلى الخلق... ثم يوضع له القبول في الأرض. هذا كله إذا حمده الناس من غير تعرض منه لحمدهم، وإن فالتعرض مذموم.

قلت: يبدو أن مقصود الإمام النووي هو أن المرأة لا يذهب إلى الناس ويطلب منهم الثناء عليه، لكن أفعاله وأخلاقه ومعاملاته هي التي تجلب له هذا الحمد والثناء^(٣٣).

(٣٠)

ذكر الله والتقرب إليه

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منهم، وإن تقرب إلي شبرا تقربت إليه ذراعاً، وإن تقرب إلي ذراعاً تقربت إليه باعاً، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة".

(٣٣) شرح النووي على صحيح مسلم ١٦/١٨٩.

صحيح البخاري (٦٩٧٠)، صحيح مسلم (٢٦٧٥)، واللفظ للأول.

"أنا عند ظن عبدي بي": المراد به الرجاء وتأميم العفو.
" وإن ذكرني في ملأ ذكره في ملأ خير منهم": الذاكرون غالباً يكونون طائفة لا نبي فيهم،
فإذا ذكره الله تعالى في خلائق من الملائكة كانوا خيراً من تلك الطائفة.
الباع: قدر مد اليدين^(٣٤).

(٣١)

الخير في الخيل

عن عروة البارقي رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:
"الخيل معقود في نواصيها الخير: الأجر والمغنم، إلى يوم القيمة".

صحيح البخاري (٢٩٥١) واللفظ له، صحيح مسلم (١٨٧٣).

"معقود في نواصيها" أي: ملازم لها كأنه معقود فيها... والمراد أنها أسباب لحصول الخير لصاحبها، فاعتبر ذاك كأنه عقد للخير فيها. ثم لما كان الوجه هو الأشرف، ولا يتصور العقد في الوجه إلا في الناصية، اعتبر ذاك عقداً له في الناصية^(٣٥).
وفي الحديث بيان أن الخيل إنما تكون في نواصيها الخير والبركة إذا كان اتخاذها في الطاعة، أو في الأمور المباحة، وإلا فهي مذمومة.
والمعنى المقتن بالأجر إنما يكون من الخيل بالجهاد^(٣٦).

(٣٤) فتح الباري ١٣/٥١٤، شرح النووي على صحيح مسلم ٢/١٧، ٣/٢.

(٣٥) حاشية السندي على سنن النسائي ٦/٢٢١.

(٣٦) ينظر تحفة الأحوذى ٥/٢١٧، ٢٨٢.

(۲۲)

من الطب النبوي

عن جابر بن عبد الله قال: سمعتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِّنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ، فَفِي شَرِبَةِ عَسْلٍ، أَوْ شَرِطَةِ مَحْجَمٍ، أَوْ لَذْعَةٍ مِّنْ نَارٍ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوِي".

صحيح البخاري (٥٣٧٥)، صحيح مسلم (٢٢٠٥)، واللفظُ للأول.

"شرط محجم" هي الحجامة، والرّاد بالمحجم هنا الحديدة التي يُشترط بها موضع الحجامة ليخرج الدم.

"الذعنة من نار": الخفيف من حرق النار.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "وما أحب أن أكتوي": إشارة إلى تأخير العلاج بالكي حتى يضطر إليه، لما في استعمال (استعجال) الألم الشديد في دفعه قد يكون أضعف من ألم الكي^(٣٧).

(۲۳)

خروج النساء إلى صلاة العيد

عن أم عطية قالت:

أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخرجهن في الفطر والأضحى، العواتق والحيض وذوات الخدور. فاما الحيض فيعتزلن الصلاة، ويشهدن الخير ودعوة المسلمين.

(٣٧) شرح النووي على صحيح مسلم ١٤/١٩٣، ١٩٧، فتح الباري ١٠/١٤١.

قال: "لِتُلْبِسْهَا أَخْتُهَا مِنْ جَلْبَاهَا".

صحيح البخاري (٣١٨)، صحيح مسلم (٨٩٠)، واللفظ له.

العواشق جمُع عاتق، وهي من بلغت الحلم، أو قاربت، أو استحقّت التزويج، أو هي الكريمة على أهلها.

والخدور جمُع خدر، وهو البيت أو الستر. وقال السيوطي: هو ستُّر في ناحية البيت تقدُّم البكر وراءه.

وفي الحديث أن من شأن العواشق والمخدرات عدم البروز إلا فيما أذن له فيه. وفيه استحباب إعداد الجلباء للمرأة، ومشروعية عارضة الشباب. وفيه استحباب خروج النساء إلى شهود العيددين، سواء كان شواب أم لا، وذوات هيآت أم لا (٣٨).

(٣٤)

فضيلة الصلاة في المسجد النبوى

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "صلاة في مسجدي هذا خيرٌ من ألف صلاةٍ فيما سواه، إلا المسجد الحرام".

صحيح البخاري (١١٣٣)، صحيح مسلم (١٣٩٤)، واللفظ للبخاري.

(٣٨) فتح الباري ٤٢٣/١، ٤٧٠/٢، حاشية السندي على سنن النسائي ١٨٠/٣، شرح السيوطي على سنن النسائي ١٩٤/١.

روى الإمامُ أَحْمَدُ في مسنده (١٥٣٠٦) وغَيْرُه حديثُ جابرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْفُوعُ: "صَلَاةٌ فِي مسجدي هذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سَوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجَدُ الْحَرَامُ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجَدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مائةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سَوَاهُ".^(٣٩)

وَاسْتَدَلَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى تَفْضِيلِ مَكَّةَ عَلَى الْمَدِينَةِ؛ لِأَنَّ الْأُمُكَّةَ تَشَرِّفُ بِفَضْلِ الْعِبَادَةِ فِيهَا عَلَى غَيْرِهَا، مَا تَكُونُ الْعِبَادَةُ فِيهِ مَرْجُوحةً. وَهُوَ قَوْلُ الْجَمَهُورِ.^(٤٠)

(٣٥)

صفوف الرجال والنساء

عن أبي هريرةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "خَيْرُ صَفَوْفِ الرِّجَالِ أَوْهُمْ، وَشَرُّهُمْ أَخْرُهُمْ، وَخَيْرُ صَفَوْفِ النِّسَاءِ آخْرُهُمْ، وَشَرُّهُمْ أَوْهُمْ".

صحيح مسلم (٤٤٠).

قال الإمامُ النَّوويُّ رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى: وَأَمَا إِذَا صَلَّى مُتَمِّزَاتٍ لَا مَعَ الرِّجَالِ، فَهُنَّ كَالرِّجَالِ، خَيْرُ صَفَوْفِهِنَّ أَوْهُمْ، وَشَرُّهُمْ أَخْرُهُمْ. وَالْمَرْأَةُ بِشَرِّ الصَّفَوْفِ فِي الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ أَفْلَاهَا ثَوَابًا وَفَضْلًا، وَأَبْعَدَهَا مِنْ مَطْلُوبِ الشَّرِعِ، وَخَيْرِهِنَّ بِعَكْسِهِ.

وَإِنَّمَا فُضِّلَ آخْرُ صَفَوْفِ النِّسَاءِ الْمَاضِرَاتِ مَعَ الرِّجَالِ لِبَعْدِهِنَّ مِنْ مُخَالَطَةِ الرِّجَالِ وَرَؤْيَتِهِمْ، وَتَعْلُقُ الْقَلْبِ بِهِمْ عِنْدِ رَؤْيَةِ حَرْكَاتِهِمْ وَسَمَاعِ كَلَامِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَذُمَّ أَوْلُ صَفَوْفِهِنَّ لِعَكْسِ ذَلِكَ. وَاللهُ أَعْلَمُ.^(٤١)

(٣٩) ذَكَرَ الإِمامُ النَّوويُّ أَنَّ إِسْنَادَهُ حَسْنٌ (شَرْحُ النَّوويِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ ١٦٤/٩)، وَقَالَ الشَّيخُ شَعِيبُ: إِسْنَادٌ صَحِيقٌ عَلَى شَرْطِ الْبَخَارِيِّ.

(٤٠) قَالَهُ ابْنُ حَمْرَةَ فِي فتحِ الْبَارِيِّ ٦٧/٣.

(٤١) شَرْحُ النَّوويِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ ١٥٩/٤.

(٣٦)

خير ما يكون للجنازة

عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "أسرعوا بالجنازة، فإن كانت صالحة قربتموها إلى الخير، وإن كانت غير ذلك كان شرّاً تضعونه عن رقابكم".

صحيح البخاري (١٢٥٢)، صحيح مسلم (٩٤٤) والله أعلم له.

أسرعوا بالجنازة: أي بحملها إلى قبرها.
وعن الشافعي والجمهور: المراد بالإسراع ما فوق سجيّة المشي المعتاد. ويذكره الإسراع الشديد.
قال الحافظ ابن حجر: والحاصل أنه يستحب الإسراع، لكن بحيث لا ينتهي إلى شدة يخاف معها حدوث مفسدةٍ بماليت، أو مشقة على الحامل أو المشيع؛ لئلا ينافي المقصود من النظافة وإدخال المشقة على المسلم^(٤٢).

(٣٧)

المباح والمذموم من الشّعر

عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:
"لأن يمتليء جوف أحدكم فيحرا، خيرا له من أن يمتليء شعراً".

صحيح البخاري (٥٨٠٢) والله أعلم له، صحيح مسلم (٢٢٥٧).

(٤٢) فتح الباري ١٨٤/٣، عون المعبود ٣٢٦/٣

الصوابُ أن المرادَ أن يكونَ الشعرُ غالباً عليه، مستولياً عليه، بحيثٌ يشغلُه عن القرآنِ وغيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى، وهذا مذمومٌ من أيٍ شعرٌ كان، فأما إذا كان القرآنُ والحديثُ وغيرها من العلوم الشرعية هو الغالب عليه، فلا يضرُ حفظُ اليسيرِ من الشعرِ مع هذا؛ لأن جوقةً ليس ممتلأً شعراً. والله أعلم.

واستدلَّ بعضُ العلماء بحذا الحديثِ على كراهةِ الشعرِ مطلقاً، قليله وكثيره، وإن كان لا فحشَ فيه...^(٤٣)

وقال العلماءُ كافةً: هو مباحٌ ما لم يكنْ فيه فحشٌ ونحوه. قالوا: وهو كلامٌ حسنةٌ حسن، وقبيحةٌ قبيح. وهذا هو الصواب. فقد سمعَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشعرَ، واستنشده، وأمرَ به حسَانَ في هجاءِ المشركين، وأنشَدَهُ أصحابُه بحضورِه في الأسفارِ وغيرها، وأنشَدَهُ الخلفاءُ وأئمَّةُ الصحابةِ وفضلاءُ السلفِ، ولم يُنكِرْهُ أحدٌ منهم على إطلاقه، وإنما أنكروا المذمومَ منه، وهو الفحشُ ونحوه. ذكرهُ النوويُّ^(٤٤).

(٣٨)

خير المال في الفتنة

عن أبي سعيد الخدريٍّ رضيَ الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يوشكُ أن يكونَ خيراً مالِ الرجلِ غنمٌ يتبعُ بها شعفَ الجبالِ ومواقعَ القطرِ، يفرُّ بدينهِ من الفتنة".

صحيح البخاري (٣١٢٤).

يوشك: يقرب.

شعفُ الجبال: رؤوسُ الجبال.

موقعُ القطر: بطونُ الأودية.

(٤٣) شرح النووي على صحيح مسلم ١٤/١٥ مع شيء من الاختصار.

وَحُصَّاً بِالذِّكْرِ لَا هُمَا مَظَانُ الْمَرْعَى.
 هذا ما ذكره الحافظ ابن حجر. وقال في عون المعبود: موقع القطر: أي مواضع المطر وآثاره، من النبات وأوراق الشجر، يريدها المرعى من الصحراء والجبال.
 يفُرُّ بدينه: أي بسبب دينه. ويعني صيانةً لدينه.
 قال السندي: وفيه أنه يجوز العزلة، بل هي أفضل أيام الفتنة^(٤٤).

(٣٩)

خطر الفتنة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
 "ستكون فتن، القاعد فيها خيرٌ من القائم، والقائم فيها خيرٌ من الماشي، والماشي فيها
 خيرٌ من الساعي، ومن يشرف لها تستشرفه، ومن وجد ملجاً أو معاذاً فليأعده به".

صحيف البخاري (٣٤٠٦)، صحيح مسلم (٢٨٨٦)، واللفظ للبخاري.

الإشرافُ للشيء هو التطلعُ إليه والتعرُضُ له.
 "ومَنْ وَجَدْ مَلْجَأً": أي عاصماً وموضعاً يتتجهُ إليه ويعتزل.
 "فَلَيَعْدُ بِهِ": أي فليعتزل.

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "القاعد فيها خيرٌ من القائم" إلى آخره، فمعناه بيان عظيم خطرها، والحدث على تجنبها، والهرب منها، ومن التشبيث في شيء، وأن شرها وفتتها يكون على حسب التعلق بها^(٤٥).

(٤٤) فتح الباري ٦٩/١، عون المعبود ٢٣٤/١١، حاشية السندي على سنن السعائي ١٢٤/٨.

(٤٥) شرح النووي على صحيح مسلم ٩/١٨.

(٤٠)

الإيمان ولو كان قليلاً

عن أنس بن مالك، أن النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ قالَ:
"يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً".

صحيح البخاري (٦٩٧٥)، صحيح مسلم (١٩٣)، واللفظُ للأخير.

البرَّةُ: حَبَّةُ القمح.

قالَ الحافظُ ابنُ حجرَ: ومقتضاهُ أَنَّ وزنَ البرَّةِ دونَ وزنِ الشعيرَةِ؛ لأنَّه قَدَّمَ الشعيرَةَ وتلاها بالبرَّةِ، ثُمَّ الذَّرَّةِ. وكذلك هو في بعضِ البلادِ.
ومعنى الذَّرَّةِ قيلَ: هي أَقْلَى الأَشْيَاءِ الموزونةِ، وقيلَ: هي الهباءُ الذي يَظْهُرُ في شعاعِ الشمسِ مثلَ رؤوسِ الإبرِ^(٤٦).

المراجع^(٤٧)

- تحفة الأحوذى / المباركفورى . - بيروت: دار الكتب العلمية [التراث] .
- حاشية السندي على سنن النسائي / بعنایة عبدالفتاح أبو غدة . - ط . ٢ . حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦ هـ [التراث] .
- شرح السيوطي لسنن النسائي / بعنایة عبدالفتاح أبو غدة . - ط . ٢ . حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦ هـ [التراث] .
- شرح النووي على صحيح مسلم . - ط . ٢ . - بيروت: دار إحياء التراث، ١٣٩٢ هـ [التراث] .
- صحيح البخاري / تحقيق مصطفى ديب البغا . - ط . ٣ . - بيروت؛ دمشق:
- صحيح مسلم . - بيروت: دار ابن حزم، ١٤١٦ هـ .
- عون المعبد شرح سنن أبي داود / محمد شمس الحق العظيم آبادى . - ط . ٢ . - بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ [التراث] .
- فتح الباري: شرح صحيح البخاري / ابن حجر العسقلانى . - بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩ هـ [التراث] .
- لسان العرب / محمد بن مكرم بن منظور . - بيروت: دار صادر [التراث] .
- مسند أحمد بن حنبل . - القاهرة: مؤسسة قرطبة [التراث] .
- النهاية في غريب الحديث والأثر / ابن الأثير؛ تحقيق طاهر أحمد الزاوي، محمود الطناحي . - بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩ هـ [التراث] .

(٤٧) المراجع التي وضع في آخرها لفظ [التراث] هكذا بين معقوتين، هي للأقراص المدمجة التي أصدرها ومركز التراث للبرمجيات في الأردن.

الفهرس

٢	مقدمة
٣	خير أهل الأرض
٣	خير القرون
٤	نعميم الجنة
٤	الجنة والنار
٥	الاستخاراة
٦	المهداية
٦	خير الناس
٧	الجهاد
٨	الشهيد
٨	التزكية
٩	خير الآخرة
١٠	أبواب الجنة
١١	مناديل سعد
١١	الطعام والسلام
١٢	خير المسلمين
١٢	الحياة
١٤	الرفق
١٤	أفعال البر
١٥	الناس معادن
١٦	الخير أولى ولو حلف
١٦	الخير والشر
١٨	التصدق بالثلث

١٩ خير اليدين
٢٠ المفاضلة بين الغني والفقير
٢١ الصبر خير من المال
٢١ العمل خير من المذلة
٢٢ الصدقة وما يقوم مقامها
٢٣ الخير لا يأتي بالشر
٢٤ الثناء على العمل الحسن
٢٤ ذكر الله والتقرب إليه
٢٥ الخير في الخيل
٢٦ من الطب النبوي
٢٦ خروج النساء إلى صلاة العيد
٢٧ فضيلة الصلاة في المسجد النبوي
٢٨ صفوف الرجال والنساء
٢٩ خير ما يكون للجنازة
٢٩ المحاح والمذموم من الشّعر
٣٠ خير المال في الفتنة
٣١ خطر الفتنة
٣١ الإيمان ولو كان قليلاً
٣٣ المراجع